

—(180)—

ثم استعرضنا بعد ذلك المسألة في فقه إخواننا أهل السنة وتوصلنا إلى أن الاتجاه العام لهذا الفقه يؤيد جواز الخروج، وإن كان هناك من يرى عدم جواز الخروج. هذه هي أهم النتائج التي سوف نستعرضها فيما يأتي.

في مدرسة أهل البيت توجد أخبار تدعو إلى السكوت وتحرم الخروج فلا بد من استعراض هذه الروايات، وملاحظة دلالتها على المدعى، والروايات الواردة في هذا الباب جاءت باللسنة مختلفة فلا بد من تصنيفها إلى عدة طوائف وهي:

الطائفة الأولى: ما ورد في وصف الخارج من أهل البيت على السلطان بأنه كفرخ طائر طار قبل كمال جناحيه، فأخذه الصبيان فعبثوا به. منها ما رواه ربعي رفعه إلى علي بن الحسين — عليه السلام — قال: "والا لا يخرج أحد منا قبل خروج القائم إلا كان مثله كمثل فرخ طار من وكره قبل أن يستوي جناحه فأخذه الصبيان فعبثوا به" (1). ويرد على هذه الطائفة:

أن هذه الروايات ناطرة إلى الشرائط والظروف الخارجية لقيام نفس الإمام — عليه السلام — وليست في مقام بيان الحكم التكليفي المطلق، لأن تنظير القائم بالفرخ الذي يطير قبل كمال ريشه يساق عادة لبيان توفر أو عدم توفر الشروط الخارجية.

الطائفة الثانية: ما ورد بلسان "الزم بيتك" وهي عديدة نذكر منها رواية واحدة:

وهي ما رواه في الروضة عن عدة من أصحابنا عن أحمد بن محمد بن عثمان بن عيسى عن بكر بن محمد عن سدير قال:

قال أبو عبد الله — عليه السلام —: "يا سدير الزم بيتك، وكن حلساً من أحلاسه، واسكن ما سكن الليل والنهار، فإذا بلغك بأن السفيا نبي قد خرج فارحل إلينا ولو على رجلك" (2). وأمثالها من الروايات (3).

1 — وسائل الشيعة 12 / 36، ح 2.

2 — الوسائل 11 / 36، ح 3.

3 — يراجع: الوسائل 11 / 39 و 40 ح 14 و 15.

